

من جازئه كما نص عليه في الامم وتحرم القبرين او نحو
 ولي تبركها واعظاما وبحث الذين العراة عن عديم كراهة
 الصلاة في مسود طرود فن الناس حوله وارضى
 مقصوده وتفتح فيها بلا ثواب كما في قوله
 مقصود به عذرا ان شك في رضا مالها الاطنة بقربته في الخيل
 لوضاق الوقت وهو انظر مقصوده ارجع ما شيا ورجع الفري
 وقالت بخدا والدرى بجه انه لا يجوز له صلاة شدة الحرق وانه
 يلزمه التزك حتى يخرج منها كما لا تزكها التحليل ماله واخره
 بلا اولى **ووصل** في بعض الصلاة ويقضى سجود السهو **ش**
سجدتان قبل السلام وان كثر السهو وهما والجلوس
 بينهما كسجود الصلاة والجلوس به يدبها وواجبات
 السجدة وتندرجها بانها السابقة كالخبر فيها وقيل قول
 فيها سبحان من لا ينالم ولا يسهو وهو الاية بالخار وجب
 فيه سجود السهو بان يقصد عن السهو عند شروعه فيه
ترك بعض واحد من الاعراض ولو عمدا فان سحر لتركه يرفع
 عالما عاملا بطلت الصلاة **وهو تشهد اول** الى الواجب منه والشهد
 للاخير وبصحة ولو كلمة **وقود** في صورة تركه وحده كقيام
 القنوت انتم حسنها اذ يس ان يجلس او يقف بقدرها فاذا ترك
 احد هما **جد ومحو قنوت** راتب او يومه وهو قنوت الصبح
 ووتر بقى رمضان دون قنوت النازلة **وقيامه** وسبوا
 القنوت تبعا لامامه الخفي **الاول** قنوت يومه في عمل سنتها
 على الاوجه فيها **وصلاة على النبي** صلى الله عليه وسلم **بعد** ما
 اي جعل الشبهة الاو والقنوت **وصلاة على النبي** بعد تشهد

الصبح اي بعد سماع من السنين وان مبرجها وينبغي
 مع صيغة الامر التمهيد **ويضرب** ضربا غير مبرح
 وحويا ممن ذكر عليها اي على تركها وتوقضاة
 او ترك شرط من شرطها **العشر** اي بعد استكمالها
 الحديث الصحيح من والصبى بالصلاة اذا بلغ سبع
 سنين واذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها **كصوم**
اطاقه وان يدبوه به لسمع ويضرب عليه **العشر** بالصلاة
 وحكمة ذكر الخبرين على العباد **ه** ليعود هافلا **ب**
 وحك المذبحي يرفق مغير كافر نطق باليهما دتبن
 انذ يوم نديا بالصلاة والصوم وتحت عليها من
 غير ضرب ليلق الغير بعد بلوغه وان بالقياس
 ذكر انفتق وتجب ايضا على من م ن

1957

King Saud University